

27 March 2015
Arabic
Original: English

مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٥

نيويورك، ٢٧ نيسان/أبريل - ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٥

تقرير أعدته اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية من أجل مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٥

مقدمة

١ - تشير معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في ديباجتها إلى تصميم الدول الأطراف في معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء لسنة ١٩٦٣ على تحقيق الوقف الدائم لجميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية. بيد أن الجمعية العامة لم تتوصل حتى عام ١٩٩٣ إلى اتخاذ قرار بتوافق الآراء يوافق على منح ولاية لإجراء مفاوضات بشأن وضع معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية في مؤتمر نوع السلاح. وشرعت، بمقتضى ذلك، اللجنة التحضيرية لحظر التجارب النووية في مفاوضات رسمية في هذا الصدد، وكان ذلك في كانون الثاني/يناير ١٩٩٤. واعتمدت الجمعية العامة في ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، وافتتحت المعاهدة رسمياً للتوقيع في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦.

٢ - وتنص ديباجة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية على أن الهدف من المعاهدة، يتمثل في "المساهمة بفعالية في منع انتشار الأسلحة النووية بجميع جوانبه" وفي "عملية نزع السلاح النووي". وعموجب الالتزامات الأساسية التي تنص عليها المعاهدة، يحظر على جميع الدول الأطراف إجراء أي نوع من أنواع التفجيرات التجريبية النووية سواء كانت لأغراض عسكرية أم أية أغراض أخرى. وتنص المواد الأخرى للمعاهدة، في جملة أمور، على إنشاء منظمة لتنفيذ المعاهدة، وتوضح طبيعة نظام التحقق العالمي لرصد الامتثال لأحكام المعاهدة، وتحدد ما يلزم اتخاذه من تدابير لمعالجة الحالات التي تحدث فيها مخالفات لأحكام المعاهدة.



٣ - وحتى تدخل معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ، لا بد من أن تصادق عليها جميع الدول الـ ٤٤ المدرجة في المرفق ٢ للمعاهدة. وقد شاركت هذه الدول رسمياً في دورة ١٩٩٦ لمؤتمر نزع السلاح، وكانت تمتلك، وقت إجراء المفاوضات، قدرة نووية أو مفاعلات بحثية، على النحو المحدد من الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وقبل دخول المعاهدة حيز النفاذ، أنشأت الدول الموقعة، في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، لجنة تحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وعملية استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

٤ - تضمنت الأهداف والمبادئ لمنع الانتشار والتسلح النوويين، المعتمدة في مؤتمر استعراض وتمديد معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ١٩٩٥، كجزء من مجموعة من القرارات والمقررات لضمان تمديد المعاهدة إلى أجل غير مسمى، النص على ضرورة انتهاء مؤتمر نزع السلاح من المفاوضات بشأن وضع معاهدة عالمية، يمكن التحقق منها دولياً وبشكل فعال، للحظر الشامل للتجارب النووية، في موعد لا يتجاوز عام ١٩٩٦.

٥ - وقد شددت كذلك نتائج مؤتمر استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٠ على العلاقة المتداخلة بين معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية ونظام عدم الانتشار الدولي. وتضمنت الوثيقة الختامية التي اعتمدها الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار ثلاث عشرة خطوة عملية لما يتعين بذله من جهود منهجية ومرحلية لتنفيذ المادة السادسة من المعاهدة. وأشارت الخطوتان الأولى والثانية إلى "أهمية وإلحاح التوقيع على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية والتصديق عليها دونما تأخير ومن دون شروط" لتحقيق دخول المعاهدة حيز النفاذ، والالتزام بوقف التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية ريثما تدخل المعاهدة حيز النفاذ.

٦ - وأكد مجدداً مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠١٠ على الأهمية الحيوية لدخول معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ باعتبارها عنصراً أساسياً في النظام الدولي لترع السلاح النووي وعدم الانتشار. وتضمنت الوثيقة الختامية ٦٤ إجراء، ضمن خطة عمل، من شأنها، مقترنة بالخطوات الثلاثة عشرة المتفق عليها في عام ٢٠٠٠، تعزيز التنفيذ الكامل والفعال والعاجل للمادة السادسة من معاهدة عدم الانتشار. وتتناول خمسة من هذه الإجراءات بشكل محدد معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. وبين الإجراءات ١٠ و ١١ مجدداً ضرورة قيام الدول الحائزة للأسلحة النووية بتسريع مصادقتها على المعاهدة، ومواصلة عمليات الوقف الحالية للتجارب النووية. ويعترف الإجراءات ١٢ و ١٣ بالمساهمات التي

قدمتها المؤتمرات المعقودة في إطار المادة الرابعة عشرة^(١)، ويدعون جميع الدول المصدقة إلى تعزيز دخول المعاهدة حيز النفاذ، وتنفيذها، على جميع المستويات. ويشجع الإجراء ١٤ اللجنة التحضيرية على مواصلة تطوير وتفعيل نظام المعاهدة للتحقق.

٧ - ولقد اعترف المجتمع الدولي على نطاق واسع بالضرورة العاجلة لدخول معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ. ويتضح هذا الدعم من خلال الحضور واسع النطاق رفيع المستوى للمؤتمرين اللذين عقدا عامي ٢٠١١ و ٢٠١٣ لتسهيل دخول معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ (انظر الفقرات ٢٣ - ٢٥ أدناه)، بالإضافة إلى الدعم الهائل الذي حظي به القرار المتعلق بمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في الدورة التاسعة والستين للجمعية العامة، حيث صوتت ١٧٩ دولة لصالح القرار، وصوتت دولة واحدة ضده، وامتنعت ثلاث دول عن التصويت.

اللجنة التحضيرية

٨ - يتمثل الغرض من اللجنة التحضيرية التي أنشأت بعد فتح المعاهدة للتوقيع بوقت قصير في القيام بالتحضيرات الضرورية للتنفيذ الفعال لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، والإعداد للدورة الأولى لمؤتمر الدول الأطراف في المعاهدة. وتقوم اللجنة بنشاطين رئيسيين. ويتمثل النشاط الأول في القيام بجميع التحضيرات الضرورية لضمان قدرة نظام التحقق الذي وضعته المعاهدة على إنجاز مهامه الإجرائية عند دخول المعاهدة حيز التنفيذ. أما النشاط الثاني فهو تسهيل عملية المصادقة من الدول الموقعة، وذلك بإتاحة المعلومات القانونية والتقنية، والمشورة، المتعلقة بالمعاهدة.

٩ - وتتكون اللجنة من جهازين رئيسيين، وهما: هيئة عامة تتكون من جميع الدول الموقعة (وتعرف أيضا باللجنة التحضيرية)، تساعد على ثلاثة أفرقة، وهي: فريق عامل معني بالمسائل الإدارية والمالية (الفريق العامل ألف)، وفريق عامل معني بالمسائل المتعلقة بالتحقق (الفريق العامل باء)، وفريق استشاري. أما الجهاز الرئيسي الآخر فهو الأمانة التقنية المؤقتة التي تساعد الهيئة العامة في تنفيذ جميع نشاطاتها. ويتبع هذه الأمانة ثلاثة شعب تقنية، وهي: شعبة نظام الرصد الدولي، وشعبة مركز البيانات الدولي، وشعبة التفتيش الموقعي. وتدعم هذه الشعب شعبة العلاقات القانونية والخارجية، وشعبة

(١) عقدت مؤتمرات بموجب المادة الرابعة عشرة في فيينا (في الأعوام ١٩٩٩ و ٢٠٠٣ و ٢٠٠٧) وفي نيويورك (في الأعوام ٢٠٠١ و ٢٠٠٥ و ٢٠١١ و ٢٠١٣).

الإدارة. وتمارس اللجنة عملها تحت قيادة الأمين التنفيذي، ويتم تمويلها بصفة رئيسية من خلال الحصص المقررة للدول الأعضاء.

١٠ - وفي نيسان/أبريل ٢٠١٥، بلغ عدد موظفي منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية ٢٥٦ موظفاً، ينتمون إلى ٧٨ بلداً. وقد بلغ عدد الموظفين في الفئة الفنية ١٦٩ موظفاً. وتلتزم الأمانة التقنية المؤقتة بسياسة فرص التوظيف المتكافئة، وتهدف على وجه الخصوص إلى تحسين تمثيل المرأة، حيث يشكل النساء حالياً ٣٤,٥ في المائة من عدد الموظفين في الفئة الفنية. وبلغت الميزانية المعتمدة للمنظمة لعام ٢٠١٥ ما قيمته ٤٠٠ ٠١١ ٣٨ دولار و ٢٠٠ ٢٨٧ ٧٠ يورو. وبلغ مجموع موارد الميزانية التي تم اعتمادها لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية منذ عام ١٩٩٧، وحتى السنة المالية ٢٠١٥، وبما يشمل هذه السنة، ١,١١٣ بليون دولار و ٥٩٦,٤ مليون يورو، خصصت نسبة ٧٩,٣ في المائة منها للبرامج المتعلقة بالتحقق، بما في ذلك مبلغ ٤٢٩,٧ مليون دولار، أو ما نسبته ٢٤,٤ في المائة لصندوق الاستثمار الرأسمالي الرئيسي، لغرض إنشاء وتحسين محطات نظام الرصد الدولي.

نظام التحقق

١١ - تنص معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية على إنشاء نظام تحقق عالمي فريد من نوعه يتكون من نظام رصد دولي، وعملية للاستشارة والتوضيح، وعمليات تفتيش موقعية وتدابير لبناء الثقة. ويتم إرسال البيانات الصادرة عن محطات نظام الرصد الدولي عبر شبكة سواتل عالمية مأمونة، تعرف بشبكة الهياكل الأساسية للاتصالات العالمية. ويتم تحويل البيانات عبر السواتل إلى محطات على الأرض، ثم بثها من خلال وصلات أرضية إلى مركز البيانات الدولي، للتجهيز والتحليل. وجميع بيانات نظام الرصد الدولي، ومنتجات مركز البيانات الدولي متاحة للدول.

١٢ - وقد تم إحراز تقدم مهم في مجالات من بينها إنشاء واستدامة نظام الرصد الدولي، وتحسين طرائق التجهيز والقدرات لمركز البيانات الدولي، وتبني نهج أكثر تكاملاً وفعالية للتشغيل المؤقت لنظام الرصد الدولي، وصيانته، وتحقيق جاهزية تشغيلية أكبر لعمليات التفتيش الموقعي، كما اتضح من الإجراء الناجح للتدريب الميداني المتكامل لعام ٢٠١٤. وأخيراً، فقد تم القيام بنشاطات التدريب والتوعية بشكل استراتيجي من خلال تنفيذ برنامج بناء القدرات المتكاملة، الذي يسعى إلى تحسين معرفة وقدرات مشغلي المحطات، ومستعملي البيانات، وغيرهم من الأطراف صاحبة

المصلحة، بالإضافة إلى الأوساط العلمية والدبلوماسية العامة، للمساعدة على الدفع
قدما بالأهداف والمهام الاستراتيجية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

نظام الرصد الدولي

١٣ - سيتكون نظام الرصد الدولي من شبكة تشمل ٣٢١ محطة رصد و ١٦ معملاً للنويدات المشعة. وتقوم هذه المرافق بجمع البيانات المستعملة لاكتشاف التفجيرات النووية المحتملة، وتقديم الدلائل على ذلك إلى الدول الأعضاء للتحقق من الامتثال للمعاهدة. ومنذ عام ٢٠١٠، أمكن تحقيق تقدم ملحوظ تجاه إكمال شبكة نظام الرصد الدولي في جميع التكنولوجيات الأربعة - السيزمية والهيدرولوجية الصوتية، والموجات تحت الصوتية، والنويدات المشعة. وفي آذار/مارس ٢٠١٥، تم إنشاء ٣٠ محطة تابعة لنظام الرصد الدولي. ويمثل هذا العدد ٨٩ في المائة من مجموع عدد المحطات المتوخى إنشاؤها في إطار المعاهدة. ومن بين هذه المحطات، تم رسمياً اعتماد ٢٧٠ محطة (٨٤ في المائة)، بالإضافة إلى ١١ معملاً للنويدات المشعة (٦٩ في المائة) باعتبارها تطابق مواصفات منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. ويمثل ذلك زيادة بعدد ٢٥ محطة ومعمل واحد منذ عام ٢٠١٠.

مركز البيانات الدولي

١٤ - تتمثل مهمة مركز البيانات الدولي في دعم مسؤوليات التحقق المنوطة بالدول، وذلك بتوفير المنتجات والخدمات الضرورية للرصد الدولي الفعال. وقبل دخول المعاهدة حيز النفاذ، يضطلع المركز بمهمة إنشاء واختبار المرافق التي تعالج البيانات الواردة من محطات نظام الرصد لدولي. وفي هذا الصدد، فإن التشغيل المؤقت لأكثر عدد ممكن من المحطات هو ذو أهمية حاسمة لتطوير قدرات تجهيز البيانات لمركز البيانات الدولي، ريثما تدخل المعاهدة حيز النفاذ. ويتم تحويل البيانات التي تجمعها محطات نظام الرصد الدولي عبر نظام الهياكل الأساسية للاتصالات العالمية إلى المركز، وإتاحتها لمراكز البيانات الوطنية. ومن بين المسائل ذات الأولوية للمركز ضمان إتاحة البيانات وجودتها.

عمليات التفتيش الموقعي

١٥ - تنص المعاهدة على عمليات التفتيش الموقعي باعتبارها تدبير التحقق النهائي. والغرض من هذه العمليات، التي لا يمكن الشروع فيها إلا بعد دخول المعاهدة حيز النفاذ، هو توضيح ما إذا كان قد تم إجراء اختبار سلاح نووي، أو أي شكل آخر من أشكال التفجيرات النووية، بما ينتهك أحكام المعاهدة، وجمع الحقائق، إلى الحد الممكن، التي يمكن أن تساعد في تحديد المنتهكين المحتملين. ويرجح أن تتكون عمليات التفتيش

من نشاطات ميدانية تشمل استخدام تقنيات التحليل البصرية والسيزمية والجيوفيزيائية، وتلك المتعلقة بالنويدات المشعة.

١٦ - وأجرت منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية التدريب الميداني المتكامل لعمليات التفتيش الموقعية لعام ٢٠١٤ في الأردن، خلال الفترة بين ٣ تشرين الثاني/نوفمبر و ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وشارك ثلاثمائة وأربعة وستون خبيراً، من ٥٣ دولة موقعة، في هذا التدريب، وهو التدريب الأوسع نطاقاً لعمليات التفتيش الموقعية حتى الآن. وقد عملت فرق في النمسا والأردن، تحت ظروف واقعية، لاختبار جميع جوانب نظام التفتيشات الموقعية. وتم نقل ما يزيد على ١٥٠ طن من الحمولة عبر البحر والجو إلى منطقة التفتيش، بما في ذلك حاويات الشحن الجوي المعدة خصيصاً للمنظمة، وما تزيد قيمته على ١٠ مليون دولار من المعدات التي وفرتها ١٠ دول موقعة، والاتحاد الأوروبي، كمساهمة عينية. وقام المفتشون بإجراء ٢١٠ بعثة ميدانية، وأنتجوا ٤١٣ غيغابايت من البيانات، مستخدمين ١٥ من التقنيات السبعة عشرة التي تسمح بها المعاهدة. وانطلاقاً من مساحة قدرها ١٠٠٠ كيلومتر مربع، تمكن الفريق بنجاح من تحديد كلا الموقعين المستهدفين المحضرين.

الأحداث في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

١٧ - أجرت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تجربة نووية غير معلن عنها في ١٢ شباط/فبراير ٢٠١٣، وهي الثالثة من نوعها إثر التجربتين النوويتين المعلن عنهما في عامي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٩. وقد اكتشفت ٢٥ محطة سيزمية تابعة لنظام الرصد الدولي هذا الحدث أوتوماتيكياً، وقد قدمت البيانات المتعلقة بها للدول الأعضاء بعد حوالي ساعة من استلام مركز البيانات الدولي لها - وذلك بفترة تزيد عن ٩٠ دقيقة قبل إعلان جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عن التجربة. وإثر ذلك، عمل محللو مركز البيانات الدولي طوال اليوم للانتهاء من إعداد نشرة استعراض الحدث، التي استخدمت بيانات صادرة عن نظام الرصد الدولي مستقاة من ٩٤ محطة سيزمية ومحطتين تعملان بالموجات تحت الصوتية. وقد صدرت النشرة الساعة ١٧/٠٠ (بالتوقيت العالمي الموحد)، يوم ١٣ شباط/فبراير ٢٠١٣، وذلك بمدة ٣١ ساعة قبل الأجل النهائي المحدد في المعاهدة.

١٨ - وفي يومي ٩ و ١٤ نيسان/أبريل ٢٠١٣، اكتشفت محطة النويدات المشعة في تاكاساكي، اليابان كمية ملحوظة من النظائر المشعة $Xe-131m$ و $Xe-133$ ، للغاز الخامل زينون. وتتسق نسب هذه النظائر المشعة مع حادثة الانشطار التي وقعت حوالي ٥٥ يوماً قبل القياس، الذي يتوافق مع حادثة ١٢ شباط/فبراير. وأبلغت محطة النويدات المشعة في

أزوريسك، روسيا، عن اكتشاف مشابه بمستوى أقل. وبينت النمذجة الحاسوبية التي أجراها مركز البيانات الدولي أن موقع الاختبار النووي في مقاطعة هامغيونغ، في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، هو المصدر الأصلي المحتمل للنويدات المشعة المكتشفة.

١٩ - وتبين التحسينات في أداء النظام، والتوقيت، والدقة، خلال الفترة ما بين تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ وأيار/مايو ٢٠٠٩، وشباط/فبراير ٢٠١٣، إنجازات منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في تطوير وتفعيل نظام التحقق لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. وقد برهن النظام على أنه استثمار قيم للدول الأعضاء لضمان ألا يبقى أي اختبار نووي بمنأى عن الاكتشاف.

تطبيق نظام الرصد الدولي لأغراض أخرى غير التحقق

٢٠ - إثر وقوع الزلزال الهائل والتسونامي اللذين ضربا شرق اليابان عام ٢٠١١، قدمت منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية بيانات تتعلق بالنويدات المشعة للمساعدة في تتبع حركة انتشار وتركيز الريشة المشعة التي ظهرت خلال حادثة محطة الطاقة النووية في فوكوشيما داتشي. وقد ساعدت هذه البيانات في طمأنة شواغل الجمهور بشأن المخاطر الصحية المحتملة، وقدمت معلومات تشخيصية مهمة تتعلق بحالة المفاعلات.

٢١ - وتشارك منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية مشاركة نشطة، مع الأوساط العلمية، في طائفة من المنتديات، بما في ذلك مؤتمر معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية للعلوم والتكنولوجيا، الذي يعقد كل سنتين، وسينعقد المؤتمر التالي من هذا النوع خلال الفترة من ٢٢ إلى ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٥. وتهدف هذه المؤتمرات إلى توسيع قاعدة الأوساط العلمية المشاركة في رصد حظر التجارب النووية وتشجيع التطبيق العلمي على نطاق واسع للبيانات المستخدمة للتحقق من حظر التجارب، وتعزيز تبادل المعارف والأفكار بين منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية والأوساط العلمية بصفة أوسع.

بدء نفاذ المعاهدة وانضمام جميع الدول إليها

٢٢ - أحرزت منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية تقدما ملحوظا منذ عقد مؤتمر استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠١٠ في تنفيذ ولايتها بشأن تسهيل عمليات المصادقة. وفي آذار/مارس ٢٠١٥، بلغ عدد الدول الموقعة على المعاهدة ١٨٣ دولة، وعدد الدول المصدقة عليها ١٦٤ دولة، بما في ذلك توقيع واحد (نيوي)، وأثنا عشر تصديقا منذ انعقاد مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠١٠، وهذه الدول هي: جمهورية أفريقيا الوسطى، وترينيداد وتوباغو، وغانا، وغواتيمالا، وإندونيسيا، وبروناي دار السلام، وتشاد، وغينيا - بيساو، والعراق، ونيوي، والكونغو، وفي الآونة القليلة،

وتحديدا في ٢٠ آذار/مارس ٢٠١٥، أنغولا. وبمصادقة إندونيسيا على المعاهدة في ٦ شباط/فبراير ٢٠١٢، يبلغ عدد الدول المصدقة من دول المرفق ٢، ٣٦ دولة، من مجموع ٤٤ دولة. وتواصل الدول الأعضاء وأمانة منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية التعاون بغية الحصول على توقيع و/أو تصديق باقي الدول والكثير من هذه الدول صارت على وشك الانتهاء من الإجراءات القانونية و/أو الدستورية المتعلقة بها في هذا الصدد.

٢٣ - وضمنا لتبني نهج مبتكر ومركز للدفع قدما بعملية التصديق على المعاهدة من طرف باقي دول المرفق ٢، أعلن في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ عن بدء عمل فريق يتكون من شخصيات بارزة وخبراء معترف بهم دوليا، وتم ذلك في مقر الأمم المتحدة في نيويورك. وقد عُهد إلى فريق الشخصيات البارزة، بحكم خبرتهم وتجاربهم ومركزهم السياسي، بمهمة دعم واستكمال الجهود المبذولة لتعزيز دخول المعاهدة حيز النفاذ، فضلا عن تنشيط الجهود الدولية الرامية إلى تحقيق هذا الهدف.

٢٤ - وبموجب المادة الرابعة عشرة، فإنه إذا لم تكن المعاهدة قد دخلت حيز النفاذ بعد فتحها للتوقيع بثلاث سنوات، يمكن للدول التي سبق لها المصادقة على المعاهدة أن تعقد مؤتمرا لتقرر بتوافق الآراء ما يمكن أن تتخذه من تدابير تتفق مع القانون الدولي لتسريع عملية المصادقة وتسهيل دخول المعاهد حيز النفاذ. وتدعى الدول الموقعة أيضا لحضور المؤتمر. وقد عقد مؤتمران من هذا النوع منذ مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠١٠.

٢٥ - وفي ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، حضرت ١٠٠ دولة موقعة، بالإضافة إلى دولة مراقبة واحدة، المؤتمر السابع لتسهيل دخول معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ (المؤتمر المعقود بموجب المادة الرابعة عشرة). وفي ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، عقد المؤتمر الثامن بموجب المادة الرابعة عشرة، وبحضور ممثلين عن ٨٨ دولة، ودولة مراقبة واحدة. وتم خلال الجلسة العامة الأولى للمؤتمر المعقود بموجب المادة الرابعة عشرة في عام ٢٠١٣ اعتماد بيان ختامي بحث جميع الدول التي لم توقع و/أو تصادق على المعاهدة حتى الآن على القيام بذلك دون إبطاء. وتضمن البيان عددا من التدابير لتعزيز دخول المعاهدة حيز النفاذ.

٢٦ - وفي سياق متابعة المؤتمر الذي عقد في عام ٢٠١٣ بموجب المادة الرابعة عشرة، وعملا بالفقرة ٩ (ج) من البيان الختامي، اختيرت هنغاريا وإندونيسيا، اللتان ترأستا ذلك المؤتمر، منسقتين للعملية من أجل "تعزيز التعاون، من خلال مشاورات غير رسمية مع جميع البلدان المهتمة، بهدف الترويج لمزيد من التوقيعات والتصديقات". ومن المقرر عقد المؤتمر التاسع بموجب المادة الرابعة عشرة في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ في نيويورك تحت رئاسة مشتركة بين اليابان وكازاخستان.

بناء القدرات المتكاملة والتوعية

٢٧ - تقدم منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية للدول الأعضاء دورات تدريبية وحلقات عمل في التكنولوجيات المتعلقة بنظام الرصد الدولي ومركز البيانات الدولي وعمليات التفتيش الموقعي، بالإضافة إلى الجوانب السياسية والدبلوماسية والقانونية للمعاهدة. وفي بعض الحالات، تقدم المنظمة المعدات إلى مراكز البيانات الوطنية لزيادة قدراتها على المشاركة النشطة في نظام التحقق من خلال الوصول إلى بيانات نظام الرصد الدولي ومنتجات مركز البيانات الدولي، وتحليلها. وتعزيز القدرات التقنية للدول الأعضاء، تمكن منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية جميع أصحاب المصلحة من المشاركة في تنفيذ أحكام معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية على قدم المساواة، مع تمكينهم أيضا من الاستفادة من التطبيقات المدنية والعلمية لتكنولوجيات التحقق التي تتيحها المعاهدة. ويتم تمويل هذا البرنامج من خلال الميزانية العادية للمنظمة، بالإضافة إلى التبرعات. وخلال الخمس سنوات الماضية، استفاد ما يزيد على ٣ ٥٠٠ شخص - ٣٤,٥ في المائة من بينهم من النساء - من المشاركة في برامج المنظمة لبناء القدرات والتدريب والتثقيف، بما يشمل ممثلين عن جميع دول المرفق ٢، باستثناء دولة واحدة.

٢٨ - وتشمل أيضا أغراض نشاطات التوعية التي تقوم بها منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية تعزيز التوقيع على المعاهدة والمصادقة عليها، ومن ثم انضمام الجميع إليها ودخولها حيز النفاذ، كما تعمل على تقوية الفهم العام للمعاهدة بين صفوف الموظفين الحكوميين، والأوساط الإعلامية، والمجتمع المدني، وعامة الجمهور. وقد أكدت أمانة المنظمة، من خلال التواصل الثنائي لمساعدة الدول في الترويج لدخول المعاهدة حيز النفاذ وانضمام الجميع إليها، على تلك الدول المدرجة في المرفق ٢ للمعاهدة، بالإضافة إلى الدول المستضيفة لمرافق نظام الرصد الدولي.

٢٩ - وعلى وجه الخصوص، عقدت منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية مؤتمرات عبر إقليمي، وكان ذلك في المغرب عام (٢٠١٠)، وفي تركيا عام (٢٠١١)، وفي إندونيسيا عام (٢٠١٤)، كما عقدت حلقة دراسية وطنية في أنغولا عام (٢٠١٣)، وحلقات عمل عن تدابير التنفيذ الوطنية في فيينا، في الأعوام (٢٠١١ و ٢٠١٢ و ٢٠١٣)، وحلقات عمل بين العلماء في الصين عام (٢٠١١) وفي الولايات المتحدة الأمريكية عام (٢٠١٣). وبالإضافة إلى ما سبق، أجريت عدة زيارات إعلامية لممثلين من دول غير مصدقة منتقاة، وذلك في مقر منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في فيينا.